كاد .

وللنحويين فيها اربعة مذاهب .

احدها إن اثباتها اثبات ونفيها نفي كغيرها من الافعال والثاني انها تفيد الدلالة على وقوع الفعل بعسر وهو مذهب ابن جني .

والثالث إن اثباتها نفي ونفيها اثبات فاذا قيل كاد يفعل فمعناه انه لم يفعله بدليل قوله وان كادوا ليفتنوك 1 واذا قيل لم يكد يفعل فمعناه انه فعله بدليل قوله وما كادوا يفعلون 2 .

والرابع التفصيل في النفي بين المضارع والماضي فنفي المضارع نفي ونفي الماضي اثبات بدليل فذبحوها وما كادوا يفعلون 3 وقوله لم يكد يراها 4 مع انه لم ير شيئا وهذا حكاه ابن ابي الربيع 5 في شرح الجمل وقال انه الصحيح والمختار هو الاول وذلك لان معناها المقاربة فمعنى كاد يفعل قارب الفعل ومعنى ما كاد يفعل لم يقاربه فخبرها منفي دائما .

اما اذا كانت منفية فواضح لانه اذا انتفت مقاربة الفعل اقتضى عقلا عدم حصوله ويدل له قوله تعالى اذا اخرج يده لم يكد يراها 4 ولهذا كان ابلغ من قوله لم يرها لان من لم ير قد يقارب الرؤية .

واما اذا كانت المقاربة منفية فلان الاخبار بقرب الشئ يقتضي عرفا عدم حصوله والا لم يتجه الاخبار بقربه فاما قوله تعالى فذبحوها وما كادوا يفعلون 3